تزكيته من اخذ بمجرد الظاهر فاطلق التزكية من غير اختبار لما تقدم بهذا الحذمة المرضية
قال رتبة عليه قال السخاوي راى رجل عند مرت يحيي بن معين النبي صلى الله عليه وسلم
حيث لا صلى على هذا الرجل فانه كان يذب الكذب عن حديثي ونروي بين عشر هذا الذي
كان ينفي الكذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي وقع لنا الله حين لقنوه لا اله
الا الله حدث بحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وقبض روحه عند وصوله
لا اله الا الله ووقع لنا انه غسل على السرير الذي غسل عليه النبي صلى الله عليه وسلم فهنيئا له ثم
هنيئا وقال الذهبي وهواي الذهبي من اهل الاستقراء التام في نقد الرجال لم يجتمع انسان
مثيقضان من علماء هذا الشان فقط على توثيق ضعيف ثبت ضعفه ولا على تضعيف ثقة
ثبت عدالته انتهى كلام الذهبي وهو يدل على ان تزكيتهم وتجريحهم كان على كمال
التيقظ والمعرفة التامة حتى كانت في مصادفة الواقع كانوا ملهمين من الله تعالى فلم يصدر
عن اثنين منهم التعديل والتجريح على خلاف ما في نفس الامر ولهذا كان مذهب النسائي
ان لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه وهذا اشارة الى كمال تيقظهم المفهوم
من قول الذهبي وعلى فرض هذا المفهوم نفهم منا سبقا قبل يعني ومن اجل ما كان
في علماء هذا الشان من كمال التيقظ كان النسائي يرى جواز تخريج حديث من روى
حديثه واحد منهم لعلمه انما خرج حديثه بما ظهر له من اهلية لذلك وانما كان يترك
حديث الرجل الذي ترك حديثه كلهم ولم يرو عنه واحد منهم ولم يحتج المتكلم في هذا الفن
اي فن الجرح والتعديل من التساهل في الجرح والتعديل فانه ان عدل احدا بغير

مبرز

تثبت كان كالمثبت حكما غير ثابت فيخشى عليه ان يدخل في زمرة من روى حديثا
وهو يظن انه كذب وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث يرى
انه كذب فهو احد الكذابين وذلك لان التساهل قد يؤدي الى تعديل من هو مجروح
وتصديق من هو مذموم الصدق ومن حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه وان جرح بغير
تحرز بتقديم الرأي تحفظ وتجنب عن جرح من ليس بمجروح اقدام على الظن في مسلم
بري من ذلك الطعن يعني اذا اجترأ على الطعن من غير تثبت يخشى ان يطعن من
هو بريء في نفس الامر ومن هو بريء في ظنه ايضا وسمع اي اعلم بميسم سره بكسر
اليم آلة الكي يبقى عليه عاره والعار على ما في القاموس كل شيء لزم به عيب او شاعت
الناس والآفات وفي نسخة والآفة بالافراد تدخل في هذا الجرح تارة من الكفر
اي النفس كالمتعصب المذهبي والغرض الفاسد كصرف الناس منه الى نفسه وكلام
المنتقدين من اية الجرح والتعديل من هذا غالبا وتارة من المخالفة في العقائد
فان بعضهم كان يطعن في الراوي اذا كان رافضيا او خارجيا ونحوهما من غير
تفصيل وهو موجود كثيرا في كلامهم قديما وحديثا ولا ينبغي المدقق الجرح
بذلك اي بخلاف العقيدة فقد قدمنا تحقيق الحال ببيان التفصيل في العمل
برواية المبتدعة والجرح مقدم على التعديل واطلق ذلك جماعة من الاصوليين
ولكن محله متحقق ان صدر مبنيا اي مفسرا بان يقول وجدت ضعفه انه سيء الحفظ
او متهم بالكذب مثلا من عارف باسبابه فان كان غير مفسر لم يقبل فيمن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)